المملكة المغربية
وزارة الداخلية
اقليم قلعة السراغنة
الكتابة العامة

قرار مشترك رقم 18 بتاريخ 03 مارس 2026

يقضي بفتح مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة تخصص الهندسة المدنية ببعض الجماعات التابعة لإقليم قلعة السراغنة

إن رؤساء مجالس الجماعات المذكورة اسفله:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية, كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج اسلاك و درجات و مناصب الادارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الانظمة الاساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشان النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من الربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من الربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الاولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 231-92-2 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر بتاريخ 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛
- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية رقم D/136/DDCTD/2026 بتاريخ 17 فبراير 2026 حول طلب الموافقة على تنظيم مباراة مشتركة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة تخصص الهندسة المدنية؛

يقررون ما يلي

*** المادة الأولى :** تجرى مباراة مشتركة للتوظيف ببعض الجماعات بالإقليم في درجة تقني من الدرجة الثالثة تخصص الهندسة المدنية وذلك يوم الاحد 05 ابريل 2026 على الساعة التاسعة صباحا بالمراكز التي سيعلن عنها عند نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة و يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب الجماعات المعنية وفق الجدول التالي:

الجماعات	عدد المناصب المتبارى بشأنها
جماعة قلعة السراغنة	04
جماعة العطاوية	01
جماعة تملالت	01
جماعة اولاد امسبل	01
جماعة تاوزينت	01
جماعة اولاد الشرقي	01
جماعة اولاد اصبيح	01
جماعة سيدي الحطاب	02
جماعة اولاد اعمر	01
جماعة سيدي موسى	01
جماعة اولاد زراد	01
جماعة الهيادنة	01
جماعة الشطيبة	01
جماعة الدشرة	01
جماعة الفرائطة	01
جماعة مزم صنهاجة	01
جماعة سيدي عيسى بن سليمان	02
جماعة الواد لخضر	01
جماعة الصهريج	01
حماعة بوي عمر	01
جماعة واركي	01
جماعة لعثامنة	01
جماعة أولاد خلوف	01
جماعة اجبيل	02
جماعة زمران	01
جماعة زمران الشرقية	01

* المادة الثانية:

تفتح المباراة في وجه المترشحين و المترشحات البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، و الحاصلون على دبلوم التقني المتخصص في الهندسة المدنية و المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة أو إحدى الشهادات أو الديبلومات المحدد بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الاساسية.

و تخصص نسبة 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين .

* المادة الثالثة:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مواضيعها و مددها و معاملاتها وفق الجدول الاتي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث (3) ساعات	04
الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة في التخصص المطلوب بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 الى 20، يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي، المترشحون الحاصلون في الاختبار على نقطة لا تقل عن 12 على 20 .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين, في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20، و كذا لائحة الانتظار، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار اليه اعلاه رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011).

* المادة الرابعة:

شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية و أن تكون له القدرة العقلية و البدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من سنة 2026 ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون تجاوز 45 سنة؛
- أن يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب. كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب تقديم طلباتهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية:

- **ايداع ملف الترشيح:**

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة قلعة السراغنة مقابل وصل بالاستلام وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم 6 مارس 2026 و يحدد اخر اجل لا يداع الترشيحات يوم 23 مارس 2026.

وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الآجال.

- **وثائق ملف الترشيح:**

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يوجه الى السيد عامل إقليم قلعة السراغنة يتضمن الاسم الشخصي و العائلي للمترشح (ة) و عنوانه الشخصي و توقيعه ورقم هاتفه و بريده الالكتروني و الجماعة التي يرغب التعيين بها؛
- نسخة من بطاقة التعريف الالكترونية مصادق عليها؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- نسخة من الدبلوم في التخصص المطلوب مصادق عليه او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب؛
- السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية؛

و بالنسبة للديبلومات التي لا تتضمن التخصص او الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح الى التخصص او الشعبة؛

- ترخيص من الادارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛

- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛

- شهادة التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية الاعاقة)؛

علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية. تحت طائلة تعويضه بمترشح اخر في لائحة الانتظار حسب الاستحقاق .

المادة الخامسة:

وسيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و إعلان النتائج النهائية بما في ذلك لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma و على البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل الممكنة ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

المادة السادسة:

يتم توزيع المترشحين الناجحين وفق ترتيبهم حسب الاستحقاق، مع الأخذ بعين الاعتبار الاختيار المعبر عنه من طرف المعني بالأمر و ذلك في حدود المناصب المتاحة بكل جماعة.

حرر بقلعة السراغنة بتاريخ: **03 مارس 2026**

التوقيعات: رؤساء الجماعات الترابية المعنية

رئيس جماعة قلعة السراغنة رئيس المجلس الجماعي نور الدين ايت الحاج	رئيس جماعة العطاوية الرئيس ياسين غزالي
رئيس جماعة تملالت الرئيس جمال كنيون	رئيس جماعة اولاد امسبل سعد سعدي
رئيس جماعة تاوزينت امضاء الرئيس العلمي بوعنان	رئيس جماعة اولاد الشرقي الرئيس عمر بيصلي
رئيس جماعة اولاد اصبيح الرئيس: المصطفى بوشكرة	رئيس جماعة سيدي الحطاب الرئيس:
رئيس جماعة اولاد اعمر إمضاء الرئيس محمد أبو علي	رئيس جماعة سيدي موسى إمضاء الرئيس عبد الرحيم السريدي
رئيس جماعة اولاد زراد Président DOUMOU ABDELALI	رئيس جماعة الهيادنة الرئيس عبد الرحيم الباز
رئيس جماعة الشطيبة الرئيس عبد الله الغزالي	رئيس جماعة الدشرة رئيس الجماعة
رئيس جماعة الفرائطة رئيس الجماعة لكحل الخضير	رئيس جماعة مزم صنهاجة الرئيس الكبير بوجو
رئيس جماعة سيدي عيسى بن سليمان إمضاء الرئيس أحمد التومي	رئيس جماعة الواد لخضر الرئيس يوسف الحكيمي

رئيس جماعة الصهريج	رئيس حماعة بوي عمر
رئيس جماعة واركي	رئيس جماعة لعثامنة
رئيس جماعة أولاد خلوف	رئيس جماعة اجبيل
رئيس جماعة زمران	رئيس جماعة زمران الشرقية